

## اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 296 @ أحوال الرجال ورواتها جرحاً وتعديلاً فكل راو ثبت اتصافه بصفات القبول ف خبره مقبول ، وإن جاز كونه في نفس الأمر كاذباً أو غالطاً ، وكل من لم يثبت اتصافه بذلك ف خبره مردود ، وإن جاز كونه في نفس الأمر صادقاً . . .  
دون الأول - وهو المتواتر - فإنه لا يتوقف على ذلك / فكله مقبول لإفادته القطع بصدق مخبره كما تقدم بخلاف غيره من ( أخبار ) الآحاد ، لكن إنما وجب العمل بالمقبول منها لأنها إما أن يوجد فيها أصل صفة القبول وهو ثبوت صدق الناقل . أورد عليه إنه قد يقبل الآحاد من لم يعلم صدق الناقل للاعتضاد . . .  
وأصل صفة الرد - وهو - ثبوت كذب الناقل أولاً ، فالأول :